

Distr.: General
6 November 2008
Arabic
Original: French

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون
البند ٩٦ من جدول الأعمال

اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية
(البيولوجية) والسُّمِّية وتدمير تلك الأسلحة

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد كولي سيك (السنغال)

أولا - مقدمة

١ - أُدرج البند المعنون "اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُّمِّية وتدمير تلك الأسلحة" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والستين للجمعية العامة عملاً بقرار الجمعية ٦٠/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

٢ - وقررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، أن تقوم، بناء على توصية المكتب، بإدراج البند في جدول أعمالها، وإحالته إلى اللجنة الأولى.

٣ - وقررت اللجنة الأولى، في جلستها الثانية، في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، أن تعقد مناقشة عامة بشأن جميع البنود المتصلة بزرع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، أي البنود من ٨١ إلى ٩٦، حيث أجريت المناقشة العامة في الجلسات من الثانية إلى الثامنة، المعقودة في الفترة من ٦ إلى ١٠ وفي ١٣ و ١٤ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/63/PV.2-8). كما عقدت اللجنة ١١ جلسة، في الفترتين من ١٤ إلى ١٧ ومن ٢٠ إلى ٢٤ وفي ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر،



من أجل إجراء تبادل للآراء مع الممثل السامي لشؤون نزع السلاح ومسؤولين آخرين رفيعي المستوى، فضلاً عن عقد حلقات نقاش مع خبراء مستقلين ومتابعة القرارات والمقررات المتخذة في دورات سابقة (انظر A/C.1/63/PV.8-18). وأجريت مناقشات مواضيعية بشأن البنود، وعرضت مشاريع قرارات ونظر فيها، خلال الجلسات من الثامنة إلى الثامنة عشرة، المعقودة في الفترتين من ١٤ إلى ١٧ ومن ٢٠ إلى ٢٤ وفي ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/63/PV.8-18). وجرى البت في جميع مشاريع القرارات خلال الجلسات من التاسعة عشر إلى الثانية والعشرين، المعقودة في الفترة من ٢٨ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/63/PV.19-22).

٤ - ولم تقدم أية وثائق للنظر فيها في إطار هذا البند.

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.1/63/L.11

- ٥ - في الجلسة ١١ المعقودة في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل هنغاريا مشروع قرار بعنوان "اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُميَّة وتدمير تلك الأسلحة" (A/C.1/63/L.11).
- ٦ - وفي الجلسة ٢٠، المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، أدلى أمين اللجنة ببيان باسم الأمين العام بشأن الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار A/C.1/63/L.11.
- ٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/63/L.11 بدون تصويت (انظر الفقرة ٨).

ثالثاً - توصية اللجنة الأولى

٨ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة المتصلة بالحظر الكامل والفعلي للأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن عدد الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة^(١) بلغ مائة واثنين وستين دولة من بينها جميع الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن،

وإذ تضع في الاعتبار دعوتها جميع الدول الأطراف في الاتفاقية إلى أن تشارك في تنفيذ توصيات المؤتمرات الاستعراضية، بما في ذلك عملية تبادل المعلومات والبيانات المتفق عليها في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في الاتفاقية^(٢)، وأن تقدم هذه المعلومات والبيانات إلى الأمين العام سنوياً وفقاً للإجراء الموحد وفي موعد لا يتجاوز ١٥ نيسان/أبريل،

وإذ ترحب بما ورد في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الرابع^(٣) من إعادة تأكيد للحظر الفعلي في جميع الأحوال لاستخدام الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية واستحداثها وإنتاجها وتكديسها، بموجب المادة الأولى من الاتفاقية،

وإذ تشير إلى القرار المتخذ خلال المؤتمر الاستعراضي السادس بعقد أربعة اجتماعات سنوية للدول الأطراف مدة كل منها أسبوع واحد ابتداء من عام ٢٠٠٧، قبل المؤتمر الاستعراضي السابع المقرر عقده في موعد أقصاه نهاية عام ٢٠١١، وعقد اجتماع للخبراء مدته أسبوع واحد للتحضير لكل اجتماع من اجتماعات الدول الأطراف^(٤)،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٠١٥، الرقم ١٤٨٦٠. للاطلاع على النص العربي، انظر القرار ٢٨٢٦ (د - ٢٦)، المرفق.

(٢) BWC/CONF.III/23، الجزء الثاني.

(٣) BWC/CONF.IV/9، الجزء الثاني.

(٤) BWC/CONF.VI/6، الجزء الثالث، الفقرة ٧.

- ١ - **تلاحظ مع الارتياح** زيادة عدد الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة^(١)، وتؤكد من جديد دعوتها جميع الدول التي وقعت الاتفاقية ولم تصدق عليها بعد، إلى أن تفعل ذلك دون تأخير، وتهيب بالدول التي لم توقع الاتفاقية بعد، أن تصبح أطرافاً فيها في موعد مبكر لتسهم بذلك في تحقيق الانضمام إلى الاتفاقية على نطاق عالمي؛
- ٢ - **ترحب** بالمعلومات والبيانات التي قدمت حتى الآن، وتكرر دعوتها جميع الدول الأطراف في الاتفاقية إلى المشاركة في عملية تبادل المعلومات والبيانات المتفق عليها في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في الاتفاقية^(٢)؛
- ٣ - **ترحب أيضاً** بنجاح إطلاق عملية مؤتمر استعراض المعاهدة التي تتخلل الدورات للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠، وترحب كذلك في هذا السياق بال مناقشة الهادفة إلى تعزيز التفاهم المشترك واتخاذ إجراءات فعالة بشأن المواضيع المتفق عليها في المؤتمر الاستعراضي السادس^(٣)، وتحث الدول الأطراف على مواصلة المشاركة بنشاط في العملية التي تتخلل الدورات؛
- ٤ - **تلاحظ مع الارتياح** أن المؤتمر الاستعراضي السادس وافق على عدة تدابير لتحديث آلية تبادل المعلومات في إطار تدابير بناء الثقة؛
- ٥ - **تشير** إلى القرارات المتخذة في المؤتمر الاستعراضي السادس^(٤) وتهيب بالدول الأطراف في الاتفاقية أن تساهم في تنفيذها؛
- ٦ - **تحث** الدول الأطراف على مواصلة العمل عن كثب مع وحدة دعم التنفيذ التابعة لأمانة مؤتمر نزع السلاح وفرع دعم المؤتمرات التابع لمكتب شؤون نزع السلاح في الوفاء بولايتها، وفقاً لقرار المؤتمر الاستعراضي السادس؛
- ٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تقديم ما يلزم من مساعدة إلى الحكومات الوديدة للاتفاقية، وأن يوفر ما قد يلزم من خدمات لتنفيذ قرارات المؤتمرات الاستعراضية وتوصياتها، ومن ذلك تقديم كل المساعدة للاجتماعات السنوية للدول الأطراف واجتماعات الخبراء؛
- ٨ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والستين البند المعنون "اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة"

(٥) BWC/CONF.VI/6.

(٦) المرجع نفسه، الجزء الثالث، الفقرتان ١ و ٧.